العامة بغير فعل الشمس بارضنا او فعل شمس الشموس بشمسنا فنقول : ان كل جرم يدفع وجه الجسم الاقرب فوقهُ و يجذب وجههُ الابعد فيتوازن الدفع والجذب ولا يسقط الجسم على الجرم ولكن السماء متملئة من الكواكب والمجارة السيركية والغبار فهي يدفع بعضها بعضاً ويتعارض فعلها الاَّ في جوار جرم من الاجرام فان الجرم يحول بين دفعي السماء فاذا كان على وجه الجرم جسم فان دفع السماء على هذا الجسم من الجهة المخالفة لجهة الجرم مطلق يسوقهُ الى الجرم ودفع السماء عليهِ من جهة الجرم محجوب بالجرم فلا يدفعهُ

ونحن في هذا لا نحتاج الى اثبات ان دفع مادة السماء للجسم وهي بعيدة اكثر من دفع الجرم لهُ وهو قريب فان دفع الجرم لاحد وجهي الجسم معارض بجذبهِ للوجه الآخر وحينئذٍ تدفع مادة السماء الجسم الى الجرم معاً قلَّ فعلها لان دفعها غير معارض وهذا الدفع هو الدفع العام وفعلهُ متناسب مع مادة الجرم الحاجب فكلما كثرت مادتهُ كان حجبهُ لدفع السماء عن الجسم من طرفهِ اكثر وفيهِ الكفاية

جميل صدقي الزهاوي

[المقتطف] المقتطف غير مسؤول عما ينشرهُ فيهِ الكتَّاب من آرائهم الخاصة

الجمهورية المحضة

لقد كانت الجمهورية المحضة او المتطرفة الاسلوب الاول الذي جرت عليهِ القبائل لما اجتمعت امماً وسلَّمت قيادها عفواً او قسراً للغالبين منها. ثم بعُدت عن ذلك الاسلوب رويداً رويداً الى ان امسى اولياء الامر ملوكاً مستبدين يفعلون ما يشأون غير مسؤلين. ودامت الحال على هذا المنوال والامم تنهض تارة فتكسر شوكة ولاتها وتحمل اخرى فيستبدُّون بها الى ان دخل القرن التاسع عشر فاذا الجمهوريات يتلو بعضها بعضاً حتى الصين اصبحت جمهورية. وقد تخلَّى الملوك عن كثير من مزاياهم الموروثة وسلموا قياد الشعب لنوَّابهِ ووزرائهِ. ومن المرجَّح ان تزيد سلطة الملوك تقلُّصاً وسلطة الشعب اتساعاً حتى تعود الامم الى الجمهوريات المحضة التي كانت فيها في اول امرها

وقد وضع احد الكتَّاب الاميركيين عشرين شرطاً قال ان لا بدَّ من وصول الجمهورية الاميركية اليها ولو في المستقبل البعيد حتى تصير جمهورية محضة وقال انها سائرة الآن في السبيل المؤدي اليها. فاخترنا منها الشروط الثانية للدلالة على ما يرمي اليهِ هذا الاجتماع الآن

(١) اعطاء حق الانتخاب لكل واحد من السكان حتى الاولاد فينتخب والدوهم عنهم

وحينئذٍ يتساوى الجميع في هذا الحق الطبيعي . واذا أُعطي حق الانتخاب لجميع تساوى فيه النساء مع الرجال لان منهنَّ منهُ محكَّم لا داعي لهُ لاسيما وانهنَّ ملكنَ احياناً كثيرة وسُلِّمن زمام الامور كلها . والتي يحق لها ان تملك على شعب باسره كيف تحرم حق الانتخاب نائب من نوابه . وللنساء اخلاق تخالف اخلاق الرجال فانهنَّ اصبر منهم واشد شعوراً واكثر ايثاراً فامتزاج اخلاق الفريقين اصلح لادارة شؤون الامة من الاقتصار على اخلاق فريق واحد . وسواءٌ ثبت ذلك او لم يثبت فالانتخاب حق طبيعي لا يجوز ان يحرم احد منهُ . ومتى اشترك الجميع فيه تكون الحقوق السياسية قد توزعت على الجمهور كله توزعاً عادلاً وتصير الحكومة جمهورية بالفعل وذلك اقرب الى الانصاف من تحويل حق الانتخاب لما يملكهُ الانسان كما هو جارٍ الآن اذ يتمتَّع بهذا الحق من يملك مقداراً معيناً من الاملاك ويحرَم منهُ من لا يملك ذلك فكأنَّ الحق للمال لا للمالك

(٢) الحرية الشخصية التامَّة . يجب ان تطلق الحرية لكل احد ليفعل ما يشاء على شرط ان لا يضرَّ بغيره ولا يعتدي على حرية غيره فلا يجوز للمجذور ان يخالط الاصحاء لئلاَّ يعديهم ولا يجوز للوالد ان يسيءَ الى اولاده ولا يجوز لمن يملك مركبةً ان ينفق عليها ما يلزم انفاقهُ على اولاده . فيفصل المجذور ويعاقب الوالد ويغرَّم صاحب المركبة لان كلاً منهم اعتدى على حقوق الغير

(٣) يجب ان يُنتقى الحكام كلهم من اقدر الرجال على القيام بما يطلب منهم وان يوكل انتقاؤهم للشعب اي ان الشعب يختار نوابهُ والنواب يختارون الولاة والمأمورين

(٤) يجب ان لا يكون على الحكومة دين مطلقاً . فانهُ ان كان الدَّين يضرُّ آحاد الناس فهو ضارٌّ بحكومتهم ايضاً . والحكومة التي تستدين تمشي في قبضة الدائنين هي وشعبها واذا امتنعت الحكومة عن استدانة اموال الاغنياء اضطروا ان يستثمروها في الاعمال النافعة فيستفيد منها جمهور كبير

(٥) يجب ان تزيد الضرائب بازدياد الدخل والنفقات والتركات والممتلكات . ولا بدَّ من الضرائب للقيام بنفقات الحكومة وللاعمال العمومية . ولما كان حشد الاموال عند فريق قليل من الامة يضرُّ مجموعها وجب ان تزاد الضرائب على الدخل الكثير والاموال المحشودة . ولا ضرر اذا اخذت الحكومة نصف التركات الكبيرة وابقت النصف للورثة . واذا لم يكن للمورث اولاد اوكان لهُ ولد واحد او ولدان وجب ان تأخذ الجانب الاكبر من تركته واذا كان متوسط دخل البيت الواحد في الامة مئة جنيه في السنة فاذا تُرك لوارث ما

دخل اربع مئة جنيه اي اربعة اضعاف متوسط دخل غيرهِ لا يكون قد غُبن . وكذا اذا زاد دخل رجل عن متوسط دخل الفرد في الامة لم يُغبن اذا رُدَّ الى الامة الجانب الاكبر من الزيادة واذا زادت نفقات واحد عن متوسط نفقات الشخص الواحد وجب ان يمنع عن ذلك وتؤخذ منهُ الزيادة وترد الى الامة . وما يصدق على الفرد يصدق على الشركات

ويجب ان تزاد العوائد على المتلكات بزيادة دخلها وعلى المساكن بزيادة اجرتها فالمسكن الذي اجرتهُ ثلاثون جنيهاً في السنة يعفى من العوائد ولا سيما اذا سكنهُ صاحبهُ ولكن المنزل الذي يسكنهُ رجل دخلهُ السنوي مئة الف جنيه يجب ان تكون عوائدهُ عشرة آلاف جنيه وهلمَّ جرًّا

(٦) يجب ان يتغير نظام الجنود البرية كلها حتى تصير من حفظة الامن (اي من البوليس) ومن رجال المساحة ورجال الصحة وما اشبه ويتغير نظام السفن الحربية حتى تصير تجارية زمن السلم . فمتى صار البوليس كلهُ جنوداً منظمة والجنود بوليساً اي تدرَّب الجميع شهراً في السنة على الحركات الحربية وخدموا بقية السنة في حفظ الامن والنظام صاروا كلهم شرطة واطباء ومهندسين زمن السلم وجنوداً زمن الحرب وانقطعوا عن كل الجنود في تكناتهم وقلَّت نفقات الجندية كثيراً . ومتى صارت السفن الحربية تنقل البريد والركاب والبضائع صارها دخل يقوم بنفقاتها وبقيت صالحة للحرب وقت الحاجة اليها ولاسيما اذا كثرت فيها السفن السريعة وقلَّت المدرعات لان السفينة السريعة ولو لم تكن مدرعة اصلح للحرب من المدرعة التي تقلُّ عنها سرعة . ومن ثم يصير للحربية والبحرية دخل يساوي نفقاتهما

(٧) يجب ان تفض الخصومات الدولية كلها بالتحكيم فتمتنع الحروب . ولا تشتبك الامة في حرب الاَّ للدفاع عن الوطن . واذا ارادت دولة من دول اوربا ان تمتلك اميركا الجنوبية فلا ضرر علينا منها بل ذلك اصلح لنا

(٨) لا يحق لنا ان نمتلك بلاداً الاَّ يرضى اهلها ولمنفعتهم . ولا بدَّ من تغلُّب الامم الراقية على غير الراقية ولكن اذا لم يتم هذا التغلُّب الاَّ بالحرب فالحرب تطحن الغالب والمغلوب والاعتماد عليها حماقة . ثم ان المسكونة كلها مملوءة الآن بسكانها فليس من الانصاف استعبادهم او زحزحتهم منها ما عدا افريقية فانها لا تزال واسعة على سكانها جدًّا فليس ما يمنع الامم التي نمت حتى ازدحمت بها بلادها ان تمتلك جانباً منها وتعمرهُ . ولا يجوز لشعب ان يتسلط على شعب آخر الاَّ لاجل ترقيتهِ واسعادهِ

(٩) يجب اصلاح المحاكم فان القضاة لا ينصفون بل يحابون مع الاغنياء على الفقراء

ويستبدون في احكامهم ويعاقبون من يتقدم بدعوى اهانة المحكمة ويبيحون حق الانسان اذا اخل في بعض المصطلحات العرضية

(١٠) يجب ان يكون الاطباء من مستخدمي الحكومة كالقضاة والولاة وان يكون عملهم الاهم الوقاية من الامراض وتطبيب الفقراء مجاناً على نفقة الحكومة ويراد بالفقراء الذين دخلهم اقل من المتوسط

(١١) يجب ان تقوم الحكومة بنفقات الشيوخ والذين أصيبوا باعاقة تمنعهم عن الكسب وان تقوم ايضاً بالنفقات اللازمة لتعليم كل الاولاد الذين لا يستطيع والدوهم الانفاق على تعليمهم حتى يتساوى جميع ابناء الامة في ما يقدم لهم من وسائل العلم والارتقاء

(١٢) يجب ان لا يزيد عمل الاجير على ٨ ساعات في اليوم ولا تقل اجرته عما يلزم للمعيشة ولا يزيد دخل الانسان على الف جنيه في السنة ولا ما يرثه على عشرة آلاف جنيه فاذا ترك الناس الكسل والاسراف وعاشوا كلهم عيشة راضية بين هذين الحدين بقي المجال واسعاً للمباراة

(١٣) يجب ان يمتلك الانسان البيت الذي يسكنه والادوات التي يعمل بها وما زاد من ربحه عن الحد المذكور آنفاً يعطى للبلد لينفق في المنافع العمومية

(١٤) يجب ان يزاد الانفاق على التعليم وعلى البحث العلمي حسب مقدرة الحكومة . ومهما أنفق على البحث العلمي فالنتائج التي تنتج عنه تربى على النفقات كثيراً فقد قدر بعضهم ان اكتشافاً علمياً واحداً وهو اكتشاف طريقة بسمير لعمل الفولاذ (الصلب) تفيد العالم سنوياً ما يساوي اربع مئة مليون جنيه . ومن اول زمن التاريخ ان الآن لم ينفق على البحث العلمي مقدار ذلك

لما وضع افلاطون نظام الحكومة اضطر ان يفرض وجود العبيد لخدمة الاسياد اما الآن فالمكتشفات العلمية اراحت الناس من الاستعباد لانها جعلت ربع العمل اليدوي يقوم مقام الكل اي ان الرجل الواحد صار يعمل مقدار ما كان يعمله اربعة . ثم هي قد ضاعفت مدة العمر فصار الانسان يعمل في هذا العصر ثمانية اضعاف ما كان يعمله في عصر افلاطون والفضل في ذلك للمكتشفات العلمية

(١٥) يجب ان تساوي الحكومة بين الناس في كل المنافع العمومية ولا تميز احداً على غيره فتأخذ من كل واحد كل ما يستطيع اعطاءه وتعطي لكل واحد كل ما يحتاج اليه

والخلاصة ان الافضل للانسان ان تحكمه الشرائع والقوانين من ان يحكمه شخص واحد او اشخاص قلائل وافضل منهما ان يكون حراً يحكم برأي جمهور الامة وارشاد العقل والاختبار